

ما حكم إجراء عملية لتعقيم الأشخاص المصابين بأمراض وراثية

س: ما حكم إجراء عملية لتعقيم الأشخاص المصابين بأمراض وراثية خطيرة ثبت انتقالها من السلف إلى الخلف، مع العلم بأن إجراء مثل هذه العملية لا تعطلهم عن القيام بأعمالهم اليومية، كما أنها أيضا لا تؤثر على أجسامهم أو عقولهم؟ ج: ينظر في تلك الأمراض الوراثية فإن كانت خطيرة بحيث تعوقهم عن العمل للدنيا والعمل للآخرة، أو كانت مؤثرة على الأبدان بمرض شديد يؤثر على البدن ضعفا في الجسم وألما في الأعصاب أو العظام، أو تعطيل شيء من الحواس كحاسة الشم أو الذوق أو البصر ويصعب مع ذلك علاجها، أو لا تزول بالعلاج، وكان خطرها أيضا انتقالها إلى الجليس والمخالط، وثبت أيضا انتقالها إلى الفروع كالذرية انتقالا محققا، ففي هذه الأحوال يجوز أن يعمل لأولئك الأشخاص عملية التعقيم الذي هو قطع النسل حتى لا يتأثر المجتمع بذرية يحملون تلك الأمراض الخطيرة التي تعوقهم عن العمل أو تؤثر في أبدانهم أو عقولهم، فيكون عالة وكلا على المجتمع، مع الإيمان بأن قدر الله غالب وأن التعقيم قد ينجح وقد لا ينجح، فكم من عقيم قد ولد له، وقد أذن النبي -صلى الله عليه وسلم- في العزل وقال: { ما عليكم أن لا تفعلوا، فإنه ما من نفس منفوسة إلا الله خالقها، وإن الله تعالى قد علم عدد من سوف يولد ومن سوف يخلق إلى يوم الدين } ثم لا بد أن تكون العملية لا تعوقهم عن أعمالهم اليومية، ولا تؤثر على أجسامهم ولا على عقولهم.